mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس 2 | شرح صحيح البخاري | كتاب التيمم | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. والمستمعين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه كتاب التيمم باب اتيا مومو التيمم للوجه والكفين - 00:00:00

قال حدثنا حجاج قال اخبرنا شعبة قال اخبرني الحكم عن سعيد بن عبدالرحمن بن ابزة عن ابيه طالع عمار بهذا. وضام شعبة بيديه الارض ثم ادناهما ثم مسح وجهه وكفيه - 00:00:22

وقال النضر اخبرنا شعبة عن الحكم قال سمعت ذرا يقول عن ابن عبد الرحمن ابن ابزة قال الحكم وقد سمعته من ابني عبدالرحمن عن ابيه قال قال عمار قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر - 00:00:42

عن ابن عبدالرحمن ابن ابزع عن ابيه انه شهد عمر وقال له عمار كنا في سرية فاجلبنا وقال فتب في قال حدثنا محمد ابن كثير قال اكبرنا شعبة عن الحكم - 00:01:02

بن علي بن عبدالرحمن بن ابزة عن عبدالرحمن قال قال عمار يا عمر فما عقت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم تقول يكفيك الوجه يكفيك الوجه والكفين قال حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن عن الحاكم عنبر عن ابن عبدالرحمن عن عبدالرحمن قال شهدت عمر فقال - 00:01:18

وسط الحديث قال حدثنا محمد بشار قال حدثنا بندر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن دربنا عن ابن عبدالرحمن قال قال عمار فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده الأرض فمسح وجهه وكفيه - 00:01:45

ما بنى الصعيد قلب وضوء المسلم يكفيه من الماء. وقال الحسن يجزئه التيمم ما لم يحدث واما ابن عباس رضي الله عنهما وهو متيمم. وقال يحيى ابن سعيد لا بأس بالصلاة على سبقة - 00:02:05

وتيمم بها ولا حدثنا مسدد قال حدثني يحيى ابن شعيب قال حدثنا عوف قال حدثنا برجاء عن عمران قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم وان اسرينا حتى كنا في اخر الليل وقال ركعة ولا وقعة احلى - 00:02:25

المسافر منها فما فما ايقظنا الا حر شمسه وكان اول من استيقظ فلانا ثم فلان ثم فلان يسميهما برجاء ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام لم يوقر حتى يكون هو يستيقظ. لان - 00:02:49

لا ندري ما يحدث له في يومه. فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا جديدا. فكبر ورفع بتكبيره فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ بصوته النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:13

فلما استيقظ شاكر اليه الذي اصابهم قال لا بيضة او لا يضير يرتحل فارتحل فساد غير بعيد ثم نزل فدعا بوضوءه فتوضأ ونودي للصلاة فصلى بالناس. فلما فلما انفت على - 00:03:33

من صلاته اذا هو برجل معتزل لم يصلي مع القوم مع قومه قال ما منعك يا فلان ان تصلي مع مع قال اصابتني جنابة ولا ماء. قال عليك بالصعيد فانه يكفيك - 00:03:50

ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس ومن العطش فنزل فدعا فلانا كان يسميه ابو رجاء نسي ابو عوف ودعا عليا فقال اذهبا فابتغي الماء فانطلق طاقة فتلقي امرأة بين مزادتيه او سطيحتين من - 00:04:06

على بعير لهما على بعير لها. فقال لها اينما؟ قالت عهدي بالماء امسي هذه الساعة. ولا ترونا قالا لها انطلقي اذا قالت الى اين؟ قال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. قالت النبي يقال له - 00:04:26

اصابع قال هو الذي تعنيني تنطلقي فجاء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وحدثناه الحديث قال فاستنزلوها عن بغيرها ودعى النبي صلى الله عليه وسلم باناء ففرغ فيه نفوه - 00:04:46

المزادتين او السطيحتين واوكأ افواههما واطلقا الغزالي ونودي به ونودي بالناس تسقوا واستقوا فسقى من شاء واستقى من من شاء وكان اخر باب ان اعطى الذي اصابته اناء من ماء قال اذهب فافرغ عليك. وهي قائمة تنظر الى ما يفعل بمائها. وان الله لقد اقلع عنها وان - 00:05:07

انه لا يخيل لينا انها اشد ملأة منها حين فدى فيها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا اجمعوا لها فجمعوا لها من بين عجوة ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما فجعلوا - 00:05:38

في ثوب وحملوها على بعيرها ووضعوا الثواب بين يديها قال لها تعلمين ما ما زرقنا من ماءك شيئا ولكن الله هو الذي اسقانا فأتت اهلها وقد احتبست عنهم قالوا ما حبسك - 00:05:58

يا فلانة قالت العجب لقيني رجلان فذهبا بي الى هذا الذي يقال اللي هو الصادق. ففعل كذا وكذا فوالله الا نؤمن فوالله انه لاصهر الناس من بين هذه وهذه وقالت باصبعها المختبر والسباب فرفعتهما الى السماء فعني السماء - 00:06:18

والارض او انه لرسول الله حقا. فكان المسلمون بعد ذلك يغيرون على ما على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرمة الذي هي الذي هي منه فقالت يوما لقومها ما ارى ان هؤلاء القوم يدعونكم رمدا فهل لكم في الاسلام؟ فاطاعوها فدخلوا في الاسلام - 00:06:40

وقفت على الباب اذا خاف ها شف على نفسه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب التيمم للوجه والكفين - 00:07:04

اي ان التيمم محصور في الوجه والكفين وليس هناك تيمم لغير هذين العضوين ولذا من ظن ان التيمم حكمه حكم البدل حكمه حكم المبدل منه. بمعنى اذا كان التيمم بدل الغسل فانه يعمم جسده بالتراب - 00:07:30

واذا كان بدل الوضوء فانه يتيمم في جميع اعضاءه. هذا ما اراد البخاري ابطاله ظن هذا الفهم قد فهمه بعض الصحابة كعما باسر رضي الله تعالى عنه فهم عندما كان جنبا وتيمم - 00:07:53

انه تمعك بالتراب كما تتمرغ الدابة يتقلب حتى يأتي ويصل الى جميع اجزاء جسده فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم انه يكفيه فقط ان يضرب يديه بالارض وان يمسح بهما وجهه وكفيه - 00:08:11

وهذا الذي اراده البخاري ان اعضاء التيمم عضوان فقط هما الوجه والكفان. وليس هناك عضو اخر يتيمم لاجله او يمسى عليه باثناء التيمم وقد اختلف العلماء اختلف العلماء في الكفين - 00:08:26

فالبخاري مذهبه كما هو مذهب احمد وغيره الى ان الذي يمسح فقط هو الوجه والكفين ذهب بعض العلماء الى انه يمسح مع الكفين المرفقين وانه يمسح الى المرفقين. وذهب بعضهم الى انه يمسح الى الاباط - 00:08:45

ليصدق انه مسح على يديه ايديكم قالوا ان اليد تشمل من رؤوس الاصابع الى المنكب ده حتى يصدر لباسها على اليد جميعا يكون مسح يمسح جميع يده. لكن اليد اذا اطلقت في كتاب الله وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمراد - 00:09:03

الكف المراد بها الكف ولذلك اجمع العلماء ان قوله تعالى والسارق والسبقت ايديهما ان الذي يقطع من ذلك هو الكف فقط. اجمعوا على ذلك وانه لا يقطع الا الذراع او الى - 00:09:23

او الى المنكب كذلك ايضا يقال هنا ان الذي يتيمم له الوجه والكفين ولذا بعظ بعظ الناس يظن وهذا يفعله قد ترأيت رجلا فعل ذلك فكان مصابا في رجله وكأنه لم يغسلها - 00:09:39

فاراد ان يتيمم لاجله ماذا فعل ظرب التراب على ظرب على الارض ومسح قدمه بالتراب تقول هذا لا اصل له ويفعله كثير من الناس

يظن انه اذا اذا وظع جبيرة - 00:09:58
او وضع آآ رزقة ولم يصلها الماء انه يمسح عليها بالتراب يقول هذا لا اصل له ان اردت ان تتيمم عن هذا العضو كيف تفعل تضرب وتمسح الوجه والكفين فقط - 00:10:11
ولكن يكون اي شيء بالنية هنا بنية رفع الحدث عن هذا العضو الذي يصله الماء اما ان تمسح عليه بالتراب فهذا لا اصل له. هذا لا اصل له فالبخاري اراد بهذا الباب ان يبين - 00:10:24
ان يبين ان التيمن الوجه والكفين. اختلف العلماء في القدر المجزى من الوجه منهم من قال انه يمسح الوجه كاملا ويأتي على جميع اجزائه وعلى شعره بل بالغ بعظهم وقال يمسح ظاهر الشعر وباطنه - 00:10:39
واختلفوا هل يخلل لحيته كما يخلي الوضوء وهذا الصحيح انه لا لا يلزم ولا يسند تقرير التيمم انما التخليل اذا قلنا بصحته يكون في اي شيء بالوضوء وذهب بعضهم الى انه اذا ترك قدر الدرهم في تيممه من وجهه فلا شيء عليه. وقال بعضهم - 00:10:58
اذا ترك الربع فقال بعضهم انه اذا تيمم فمسح بعض وجهه اجزاء والذي عليه جماهير الفقهاء انه اذا تيمم انه يمسح الوجه كاملا ولا يلزمه ان يتتبع بشرة الوجه كاملة انما - 00:11:19
يمسح يمسح بيديه الوجه كاملا فما اصاب اجزى وما اخطأه اجزى ايضا هذا من جهة الوجه واما الكف فيمسح اي الكفين ظاهرهما وباطنهما ايضا منهم من يرى انه يمسح فقط - 00:11:35
ظاهره فقط دون الباطنين دون باطنهم. والصحيح انه يمسح الظاهر والباطن قال هنا قال البخاري حدثنا حجاج قال اخبرنا شعبة عن الحكم هو ابن عتيبة عن ذر عن ابن عن سيدنا عبد الرحمن ابن عبسة عن ابيه - 00:11:52
قال عمار بهذا وظرب شعبة بيديه الارظ ثم ادناهما من فيه فاذا فخ في كفيه ثم مسح بهما وجهه وكفيه فقال النظر اخرجنا الحكم قال سمعت ذرا يقول عن ابن عبد الرحمن ابن ابز عن ابيه - 00:12:11
قال قال الحكم وقد سمعته من ابن عبد الرحمن عن ابيه انه قال قال عمار وضوء المسلم يكفيه يكفيه من الماء وضوء المسلم يكفيه من الماء عندكم كذا وضوء المسلم - 00:12:29
عندك ويش؟ لا قوله لوضوء المسلك لعله لعله يريد يريد ان يشيد تيرمم ان تتم وضوء المسلم يكفيه من الماء. هذا مراده وضوء المسلم اي ان التيمم هو وضوء المسلم اذا لم يجد الماء - 00:12:48
ويكفيه من الماء اذا عدمه وثم روى من طريق شعبة الحكم سمعت ذرا يقول عن ابن عبد الرحمن ابن ابز عن ابيه انه شهد عمر ابن الخطاب وقاله عمار كنا في سرية فاجنبنا - 00:13:10
وقال وذكر الحبيب طولي فانه تفل في يديه وقال يكفيك ان تمسح وجهك وكفيك وذكر ايضا انه قال عمار لعمر تمعكت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يكفيك الوجه والكفان - 00:13:26
وذاك ان ان عمر انكر ذلك. عمر انكر التيمم قال هذا ستذكر عندما كنت انا واياك وتمعكت؟ قال لا ثم قال ان شئت الا احدث به. قال بل نكرك ما ما حدث. بمعنى حدث بما حفظت - 00:13:42
فوكله الى حفظه والى علمه والا كان من العلم ان يرى ان الجنب لا يتيمم وانه يبقى على جلابته حتى يغتسل. وهذا قول قاله بعض الصحابة والصحيح اني قائد مسعود رضي الله تعالى قال عمر لكن الصواب ما دل على الحديث ان الجنب اذا فقد الماء ماذا يفعل - 00:13:59
يتيمم يتيمم والتيمم طهور المسلم ولو لم يجد الماء عشر سنين وذكر عمار قال فضربت بيده الارض فمسح وجهه وكفيه اذا هذا الذي اراده البخاري ان التيمم محصور فقط في الوجه والكفين - 00:14:18
وان وان اه مسح الذراعين الى المرفقين انه ليس محفوظا. وان قول سلبة اه انه مسح ذراعيه انها اخطأ فيها سنملكهين والمحفوظ انه فقط ذكر الكفين ولم يذكر الذراعين. واما المسح الى الاباط - 00:14:36
فكان اجتهاد من عمار. مسح للاباط كان اجتهاد ابن عمار رضي الله تعالى عنه فلما اخبره النبي صلى الله عليه وسلم انه يكفيه الوجه

الكفين لم يمسح بعد ذلك الى ابطه - 00:14:55
قال باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء هذي العبارة هي التي ذكر عمها قال وضوء المسلم يكفيه من الماء واظن آآ ان هذه العبارة قال عمار وضوء المسلم يكفيه من الماء انها لعلها في هذا التبويب. فبعض النساخ ادخلها في هذا ويكون قول عمار الصعيد الطيب - 00:15:08
وضوء المسلم يكفيه عن الماء. هذه العبارة الصحيحة وضوء المسلم وضوء المسلم اه الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء او عن الماء وقال الحسن يجزئه التيمم ما لم يحدث - 00:15:33
قد يدل على ان مذهب الحسن وهو الصواب ان التيمم ان التيمم مبيح ورافع مبيح ورافع لماذا نقوم بحورها؟ اختلف العلماء هل التيمم مبيح الوراثة او مبيح فقط وثمرة الخلاف - 00:15:51
بمعنى اذا قلنا مبيح شو يترتب على ذلك؟ يلزمه عند كل صلاة ان يتيمم. لماذا؟ لان الصلاة التي ابيح بها التيمم قد صلي بها. الصلاة الاخرى يحتاج الى مبيح اخر - 00:16:09
يتيما لاجله فيرون اي شيء انه يتيمم عند كل صلاة وانه لا يصلي بالتيم الواحد فريضتين ويجوزون ليصلي بالفريضة يصلي به الفريضة ونوافلها ورواتبها والصواب ما قاله الحسن هنا انه يجزئه ما لم يحدث - 00:16:23
ما لم يحدث او او يجد الماء واذا وجد الماء بطل تيممه واذا احدث بطلة تيممه اما اذا تيمم وكان على وضوء على تيممه ولم يحدث فله ان يصلي بهذا التيمن واكثر من صلاة - 00:16:42
وان كان قول ابن مسعود وقول ابن عمر رضي الله عنه يتيمم لكل صلاة انه هو قول الصحابة. قال به عمر وقام زين يتيمم لكل صلاة فيكون اذا كان متيسر - 00:16:58
والامر يسير فلا بأس ان يتيم من كل صلاة خروجا من خلاف اهل العلم فالصحيح ان التيمم مبيح ورافع وليس رفع مطلقا وانما رفعه مقيد باي شيء بوجود الماء رفع مقيد بوجود الماء - 00:17:09
قال الحسن يجزئه الثوم ما لم يحدث. واما ابن عباس وهو متيمم. اي ان ابن عباس اما اصحابه وهو متيمم وايضا اقر النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص - 00:17:28
عندما صلى باصحابه وهو متعم فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ان صليت وانت متيمم لم كان الجو بارد شديد البرودة فتيمم وصلى بها وصلى بهم ولم يغتسل وقال سعيد ابن سعيد - 00:17:41
لا بأس بالصلاة على السبخة والتيمم بها السبخة الارض التي هي ارض مملحة سبخة ولذلك هذا يدل على ان اشتراط التراب ايضا فيه خلاف فيه خلاف بين العلماء من اهل من يرى - 00:17:59
ان التيمم لا يكون الا بالتراب ولا يجزئ غير التراب وانه اذا فقد التراب فقد الماء ينزل منزلة فاقد الطهورين ويصلي على حسب حاله وقال اخرون وهو الصحيح انه يتيمم بالصعيد ايا كان ذلك الصعيد - 00:18:17
ان كان تحته تراب تيمم التراب وان كان تحته رمل تيمم بالرمل وان كان وان كان تحته سبخة تيمم بالسبخة وان حبس في مكان ليس فيه الا فرش تيمم على الفرش - 00:18:36
فالصعيد المراد به وجه الارض ظاهر الارض فما كان وجهه وظاهرها هو الصعيد تبع عليك الا ان تقصد الارض وتضربها ضربة واحدة تمسح بهما وجهك وكفيك هذا هو الراجح واما وجعلت تربتها لطهور - 00:18:51
فهذا حيت حذيفة بن عمر رضي الله تعالى وقد رواه مسلم لكن المفهوم مفهوما لقب لا يفيد الحصر بمعنى انه لا مفهوم له. فيكون المعنى انه اذا وجد التراب فهو اولى وقال - 00:19:09
عباس الصعيد الصعيد هو الحرث الطيب تعالى هذا يقال اذا وجد تراب فهو الواجب واذا لم يجد التراب قصد غيره قصد غيره. والبخاري كأنه يذهب الى ان الصعيد هو وجه للظن يجزئ - 00:19:22
التراب وغيره قال عندما وجد وين الباب هذا؟ مر عليه نعم قال يجد ما ولا ترابا ماذا يفعل استدل به حديث جابر ابن عبد الله وابي

هريرة وجعلت الارض لي - 00:19:40
مسجدا وطهورا وقوله هنا عند حديث عائشة عندما قال اذا لم يجد ماء ولا ترابا كأن البخار يذهب الى ان التراب مقصود اذا وجد واذا لم يوجد ماذا يفعل؟ يقصد غيره - 00:19:55
فقوله اذا لم يجد ماء ولا ترابا يعني اذا ماذا قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على حاله لكن هل يحتج بهذا الاثر - 00:20:10
على اشتراط التراب في الوضوء نقول لا لماذا لان النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى واصحابه بغير وضوء كاد ذلك قبل فرض التيمم كان ذلك قبل فرض التيمم فلو ان النبي لم صلى بغير وضوء ولا تراب لو احتج صح الاحتجاج - 00:20:21
لكن الاحتجاج هنا متعلق بشيء ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى عند عدم وجود الماء قبل ان يخاطبه فلم يتيمم لعدم فرضية التيمم لكنه صلى بغير وضوء البخاري يذهب الى ان التراب هو المتعين - 00:20:42
فاذا عدمه ماذا يفعل يقصد الصعيد يقصد الارض جعلت الارض مسجدا وطهورا ولا شك ان الارض ليست كلها تراب الارض ليست كلها تراب ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه يحملون عن التراب اذا - 00:20:59
اذا قطعوا الفيافي او قطعوا الارظ قال حدثنا المسدح ابن يحيى ابن سعيد قال حدثني عوف قال حدثه رجاء العطارة ذي عن عمران بن حصين قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:17
فقال وان اسرينا حتى اذا كنا في اخر الليل اسرينا بعرس مشينا في اخر الليل مشينا وقعنا وقعة ولا وقعة للاحلى عند المسى منها. اي انه من التعب وشديد التعب - 00:21:33
ناموا ولم تكن هناك نومة احلى واطيب من هذه النوبة فما ايقظنا الا حر الشمس شدة الحر فكان اول من استيقظ ذكر فلان وفلان عمر بن الخطاب ابو بكر الصديق ثم ولم يوقظ احد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:49
هابوا ان يوقظوه فلما استيقظ عمر رضي الله تعالى عنه وكان هو الرابع اخذ يقول الصلاة الله اكبر ويرفع صوته فسمعه النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوت التكبير فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ بصوته - 00:22:06
النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكوا اليه الذي اصابه قال لا ضير او لا يظير ارتحلوا فارتحلوا فسار غير بعيد ثم نزل. فدعا بالوضوء فتوضأ ونووي بالصلاة فصلى بالناس الى ان ذكر الشام من الحديث - 00:22:28
انهم فقدوا الماء يعني نزل منزلا وليس معهم ماء قال فلما انفتنوا برجل معتزل لم يصلي مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم؟ قال اصابتني جناب ولا ماء - 00:22:48
قال عليك بالصعيد فانه يكفيك. عليك بالصعيد فانه يكفيك. اذا الصعيد هو اي شيء وجه الارض قال ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم اشتكى اليه الناس من العطش فنزل فدعا فلانا كان يسميه ابو رجاء نسي عوف - 00:23:04
عوف بن ابي جميلة الاعرابي نسيه ودعا ليا فقال اذهبا افتري الماء فانطلق فتلقي امرأة بينما زادتين او سطحيتين من ماء على بعير. المرأة معها بعير ومعها ما زال كي معها - 00:23:21
مسألة تام وسطيحتان فيها ماء فقال لها اين الماء؟ قالت عهدي بالماء امسي انك تحتاجه تقطعه كم؟ مسيرة يوم حتى تيجي الماء فقال الحقي بنا فاخذاها فقال الائمة ذكرت له بعده - 00:23:37
قال انطلقي اذا قاتلة اذ قالت قالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. قالت الذي يقاله الصادق الذي يقاله الصابر انه الذي انه رسول الله الذي يعرف عنده لانه اللي ترك دين ابائه - 00:23:56
قال هو الذي تعنيني فانطلقي فجاء بها الى سلم وحدثاه الحديث قال فاستنزلوه عن بعيره وجعل وسلم باناء ففرغ ففرغ من فيه من افواه المزالتين واوكى افواه واطلق العزاري ولودي في الناس اسقوا واستقوا فسقى من سقى واستقى من شاء وكان اخر ذلك ان اعطي الذي اصابته - 00:24:10
ابى اناء من ماء وذهب قال اذهب وافرغ على نفسك وهي قائمة تنظر الى ما يفعل بمائها والناس يشربون فيقارب اكتر من الالف قالت

ويد الله لقد اقلع او اقلع عنه وانه ليخيل الينا انها اشد ملأى - 00:24:32
ملأة منها حين ابتدأ فيها اي انها لم تنقص بل زادت. ثم قال وسلم تطييبا لخاطر المرأة اجمعوا له. فجمعوا لها السويق والدقيقة وجمع لها شيء من الطعام وجعلوه في ثوبها وحملوه على بعيره ووضعوا الثوب بين يديها وقالوا انطلقين - 00:24:54
فلم يزر ان لم ينقص من مالها شيء ورجعت مع ذلك باي شيء بهذه والعطية واعظم من ذلك رأت كرامة النبي صلى الله عليه وسلم ورأت معجزة من معجزاته ودلالة من دلالاته - 00:25:12
قادتها الى الامام بل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتخطى هؤلاء القوم لاجل هذه المرأة باحسانها. كان يغزو غيرهم ويتركهم لاجل انها احسنت يعني الاسلام بهذا الماء فقالت - 00:25:27
والنبي اخرها وليس معناها انه يتركها مطلقا لكنه اخرها حتى لعل من يسلموا من انفسهم فاسلموا وهذا الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم فقالت المرأة اني رأيت والله اما ان يكون هو اسحر الناس او هو رسول الله - 00:25:42
يعني هو اسحب ما بين السما والارض او انه لرسول الله حقا فكان المسلم على ذلك يغيرون على من حول المشركين ولا يصيبون التي هي منه فقالت يوم لقومها ما ارى - 00:25:58
لو رأي ان اهل القوم يدعونكم عبدا فهل لكم في الاسلام؟ فاطاعوها فدخلوا بالاسلام قال ابو عبد الله صبا خرج من ديني الى غيره وقال ابو العالية فرقة من اهل الكتاب يقرأون الزبور. اذا الشاة من هذا الاثر الحديث - 00:26:11
ان النبي قال كالرجل يكفيك يكفيك الصعيد وهذا يدل على اي شيء ان عادم الماء يكفيه التيمم يكفيه الثياب ولو بقي عشر سنوات كما جاء عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه عليك بالصلاة الطيب ولو مكثت عشر سنين. وجاء عن ابو هريرة ايضا ان كان في - 00:26:27
ليس لها ضعف لكن هو المعنى هو الصواب ان عادم الماء يتيمم ابدا ودائما حتى يجد الماء متى ما وجد الماء فليتق الله وليمسه بشرته يذكر هذا الحديث العلماء يذكر في باب في باب الانية - 00:26:46
واستعمال اواني فالمشركين. فالنبي استعمل الية المشركين وتوضأ منها مما يدل عليه شيء على طهارة اواني المشركين هذا الجلد الذي دبر فانه يطلب هذا الدماغ قال باب اذا خاف الجب على نفسه المرض او الموت او خاف العطش تيمم هذه مسألة اخرى اذا عدم الماء - 00:27:05
هادي الحالة اللولة والحالة الثانية اذا عجز عن الماء العدم والعجز كلاهما يصح معه تصح معه التيمم نقف على قول البخاري باب اذا خاف الجنب على نفسه المرض او الموت - 00:27:27
اللي كان في الدار غبار حتى لو ما كان في غبار حتى يكون تراب اضرب عليه اذا كان ترابا اضرب عليه الصحيح ضربة واحدة جاء بعض الصحابة انه يضرب ضربتين - 00:27:41
ولا يصح في هذا شيء مرفوع الذي ثبتت انه ضربة واحدة فقط ضربة واحدة لوجه الكفين حتى اخر الليل ادلجوا ادلجوا حتى لو خلينا ناموا والنبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اذا نام في اخر ماذا يفعل؟ يضع - 00:28:01
مرفقه على خده ينام ويأمر من يوقظه النبي وضع بلال يوقظه ووضع فعل اسباب اذا فعل اسباب الاسباب الانسان ما عليه شيء قال يا فلان من يكائي ليلتين؟ قال انا خلاص انا له وانا اكلكم - 00:28:25
ما عليكم شي - 00:28:46